

القرار ٢٤٠٠ (الدورة ٢٣)

تقرير لجنة القانون الدولي

ان الجماعة ،

وقد نهارت في تقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها المشرين (١)،

واد تشير الى قرارها ١٦٨٦ (الدورة ١٦) المتخد في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦، وقرارها ١٢٦٥ (الدورة ١٢) المتخد في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٢، وقرارها ١٩٠ (الدورة ١٨) المتخد في ١٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣، وقرارها ٢٠٤٥ (الدورة ٢٠) المتخد في ٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥، وقرارها ٢١٦٧ (الدورة ٢١) المتخد في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦، وقرارها ٢٢٢٢ (الدورة ٢٢) المتخد في ١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧، وهي القرارات التي أوصت بها لجنة القانون الدولي بأن تواصل أعمالها في سبيل التدريب والانماء التدريجي للقانون المنظم لموضوعي خلافة الدول والحكومات والعلاقات بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية، ويأن تسرع في دراسة موضوع مسئولية الدولة، ويأن تدرس موضوع شرط الدولة الاكثر رعاية، ويأن تقوم باستمراي لبرنا مجها وطرق عملها،

واد تؤكى على ضرورة متابعة تدوين القانون الدولي وانماه التدريجي لجعله وسيلة افعى لتنفيذ المتصاصد والسيادي، المنصوص عليها في المادتين ١ و ٢ من ميثاق الاسم المتعدة ، ولاعطيه مزيد من الا ، سية لدوره في العلاقات بين الامم ،

١- تحديثاً علماً بتقرير لجنة القانون الدولي عن اعمال دورتها العشرين ،

٢- وتمرر عن تقديرها الكبير للجنة القانون الدولي للأعمال القيمة التي انجزتها خلال السنوات العشرين الماضية في مجال الانماء التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛

٣- وتحيط علماً بالموافقة ببرنامج وتنظيم الاعمال المزمعة في لجنة القانون الدولي ، بما في ذلي القيام ، وفقاً لل المادة ١٨ من نظامها الأساسي ، باعداد الدراسة الجديدة عن كامل ميدان القانون الدولي ، وهي الدراسة المشار إليها في النبذة ٦٦ من تقرير اللجنة ، ولنتم ، فيما

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم ٧ / 7209/Rev.1

يتعلق برغبة اللجنة في الاختفاظ بامكانية عقد دورة شتوية في عام ١٩٧٠ ، تقراراً جاء اتخاذ قرارنهائي الى درتها الرابعة والعشرين ؟

٤- وتوصي لجنة القانون الدولي بما يلي :

(أ) ان تواصل اعمالها في موضوع خلافة الدول والحكومات ، والعلاقات بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية ، مع مراعاة الآراء والاعتبارات المشار إليها في قرار الجمعية العامة ١٢٦٥ (الدورة ١٧) ، وقرارها ١٩٠٢ (الدورة ١٨) ؛

(ب) ان تواصل دراستها لموضوع شرط الدولة الاكثر رعاية ؛

(ج) ان تبذل قصاراً لها الذي تبدأ ، في درتها القادمة ، دراسة الناحية الموضوعية من موضوع مسؤولية الدولة ، مع مراعاة الآراء والاعتبارات المشار إليها في قرار الجمعية العامة ١٢٦٥ (الدورة ١٧) ، وقرارها ١٩٠٢ (الدورة ١٨) ؛

٥- وتعرب عن رغبتها في ان تقترب الدورات المقبلة لجنة القانون الدولي بتنظيم حلقات دراسية اخرى يواصل فيها تأمين اشتراك عدد متزايد من مواطني البلدان المتنامية ؛

٦- وتلاحظ ان الا مين العام مضطط بدراسة المسائل المثارة في البذتين ٨ (ب)

و ٩٨ (ج) من تقرير لجنة القانون الدولي ؛

٧- وتلتمس من الا مين العام موافاة لجنة القانون الدولي بمحاضر المناقشات التي دارت بشأن تقرير اللجنة في الدورة الثالثة والعشرين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ١٢٣٨

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤١٩ (الدورة ٢٣)

مشروع اتفاقية البعثات الخاصة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند ذى العنوان التالي: "مشروع اتفاقية البعثات الخاصة" ،

واد تلاحظ انه لم يتضمن للجمعية العامة في الوقت المتاح لها في درتها الثالثة والعشرين ، انجاز نص مشروع اتفاقية البعثات الخاصة ،

١- تقر ادراج بند عنوانه "مشروع اتفاقية البعثات الخاصة" في جدول الاعمال المؤقت

للدورة الرابعة والعشرين بخيبة اقرار الجمعية العامة لهذه الاتفاقية في تلك الدورة ؛